

16 ما الواجب على من تحلل وترك الحلق أو التقصير في الحج؟

للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

فتوى برقم الف ومئتين واثنين. السؤال امرأة حجت وفعلت جميع اعمال الحج. الا انها لم تقصر شعرها جهلا او وقد وصلت الى بلدها وفعلت كل الامور المحظورة على المحرم. فماذا يجب عليها؟ الجواب. اذا كان الامر كما ذكر - [00:00:00](#) من انها فعلت كل شيء الا التقصير نسيانا منها او جهلا. فيلزمها ان تقصر رأسها في بلدها متى ذكرت. ولا شيء عليها لقاء تأخيرها لجهلها او نسيانها بنية اتمام الحج. ونسأل الله للجميع ونسأل الله للجميع التوفيق والقبول - [00:00:20](#) واذا كان زوجها قد جامعها قبل التقصير فعليها دم. وهو شاة او سبع بدنة او سبع بقرة تجزئ اضحية تذبح في مكة لمساكين الحرم الا ان يكون الجماع بعد خروجها من الحرم في بلدها او غيره فانها تذبح حيث شاءت وتفرق - [00:00:40](#) وعلى المساكين وصلى الله على نبينا محمد واله وصحبه وسلم - [00:01:00](#)